عملية غسيل الاموال
ابرز المضامين و سبل المعالجة

أ.م.د.صباح مجيد العبيدى
كلية المنصورالجامعة

المستخلص

اجمع الاقتصاديون ورجال القضاء على اعتبار عملية غسيل الاموال (جريمه) واطلقوا عليها مصطلح جريمة العصر... وهذه الجريمه غذتها العولمة... وتبنتها وسائل الاتصال الحديثة ونظم المعلومات ... وعممتها الاجهزه المصرفية المتقدمه في العالم ... فليس غريبا ان ما يغسل من الاموال يزيد عن ١,٣ ترليون دولار اى ما يعادل ٥% من الناتج الاجمالى العالمي.(G.N.P.) فضلا عن خطورتها وعواقبها السلبية المتمثلة في جوانبها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والتى لا يمكن اغفالها ... حيث يقدر الخبراء نشاط الإتجار في المخدرات بما قيمته أربعمائة مليار (١) دولارسنوياً. وتقدره الأمم المتحدة بما لايقل عن ٩% من حجم التجارة الدولية، و من حيث عواقبها السلبية :فان هذه الظاهره لاتقتصر على غسيل الأموال المحصلة من الإتجار في المخدرات فحسب، بل أصبحت تشمل صوراً إجرامية متنوعة كجرائم الإبتزاز وإحتجاز الرهائن مقابل فدية، وسرقة الأعمال الفنية والإتجار فيها ، فما هي ظاهرةغسيل الاموال وهل هي جريمة حقا... وما دور الجهاز المصرفي في تغذيه انشطة هذه الجريمة

هذه التساؤلات و غيرها تعد فرضيات لهذا البحث و ستشكل المحاور الاساسية فيه و محاولة لاثبات صحة تلك الفرضيات او دحضها ، فضلا عن عدة مقترحات تساعد على تقليل التاثيرات الناجمة عن هذه الجريمة او مكافحتها...

ABSTRACT

Lawyers and Bankers agreed that washing funds Considered as a crime? … Information technology, the electronic transfers of funds and Globalization. all play important
role in its development…Whether we consider this action as crime or not ? and how can we minimized its effects ?that is the main theme of this paper

المقدمه

منذ مدة طويلة من الزمن بدأ العالم كله معركة المواجهة مع ظاهرة غسيل الاموال واعتبرها جريمة العصر، وبسبب عدم امكان فصل ظاهرة غسيل الاموال عن سلسلة الظواهر التى افرزها الاقتصاد والمجتمع ... فهذه الظاهره التى تحارب بشده نشأت التسلسل التاريخي لعصابات الجريمة المنظمه والمعروفه بالمافيا. خاصة بعد اشتداد الخناق عليها من قبل الاجهزة الاتحاديه الامريكيه، فباتت تحول الاموال الناجمه عن عملياتها الاجرامية الى اعمال مشروعة من وجهة النظر القانونية التي سببت
خسارة فادحة للمستثمرين في الولايات المتحدة... ولكن غسيل الاموال لم يقتصرمما رسة هذا النشاط على عصابات المافيا بل تعداها الى اجهزه استخبارات عالميه تابعة لدول متقدمه، وقد جرت في اكثر من مره عمليات غسيل واجراء صفقات اتجار بالاسلحة والمخدرات لتمويل عمليات استخبارية سرية او دعم انظمه سياسيه. وسنتناول في المبحث الاول بعض مضامين الاطار النظري للموضو من حيث كونة جريمة اقتصادية ساهم العمل المصرفي المتقدم بانتشارها. وترتبت عليها تاثيرات اقتصادية وغير اقتصادية. وفي المبحث الثاني سنتناول دور الجهود العربية والاجنبية للحد من تلسا هذه الظاهرة ونختتم البحث بالاستنتاجات والتوصيات والتي تشمل توصيات على مستوى العمل المصرفي الاقليمي و الدولي...

المبحث الاول
(الاطار النظري)

١:١ المقصود بعملية غسيل الاموال

يقصد بمصطلح غسيل الاموال في الموسسات الماليه ادخال او تحويل او تعامل مع اى اموال ناتجة عن عمليات مشبوهة او غير مشروعه... في مؤسسه مصرفية او ماليه، بهدف اخفاء او طمر المصدر الحقيقى لتلك الاموال لاكسابها صفه الشرعية..كما يعني هذا المصطلح ايضا تملك الاموال غير المشروعه او حيازتها او استخدامها او توظيفها باى وسيله من الوسائل لشراء اموال منقوله او غيرمنقوله(٢).
وهناك عده مرادفات لهذا المصطلح مثل تبييض الاموال او تنظيفها او تطهيرها...
ومن وجهة نظر النظام المصرفي فان عمليه غسل الاموال تتم من خلال اضفاء صفة المشروعية القانونية على الاموال والايرادات الناتجة عن النشاطات غير المشروعة المختلفة الى اموال وايرادات مشروعه قانونا، باستخدام سلسله من العمليات المصرفية المعقده بحيث يتم اخفاء مصدرها الاصلى وتصبح من الصعوبه ملاحقتها وتعقبها...

١:٢ مصادر غسيل الاموال

تتعدد و تتنو مصادر الاموال غير المشروعة التي تمثل المنابع الاصلية المغذية للاموال الداخلة في اطار غسيل الاموال و هي:

١:٢:١تجارة المخدرات:- حيث تشير احصائيات موثوقه ان حجم الاموال الناجمه عن هذه التجاره تبلغ حوالي ٧٠٠ مليار دولار سنويا، اى ما يعادل ما بين ٢% و٥% من اجمالى

الدخل القومي العالمي (.N.N.P).. كما تشير احصائيات اخرى الى ان معدل الوفيات التي تسببها هذه التجاره يترواح بيـــن ٢٠ -٣٠ مليون ضحية سنويا...(٣).

١:٢:٢ تجاره الرقيق الابيض حيث تقوم عصابات الجريمه المنظمه المنتشره في بقا مختلفه من الدول الفقيره لاسيما امريكا اللاتينيه وافريقيا وجنوب شرق اسيا وشبه القاره الهنديه... باستغلال الظروف الاقتصاديه والاجتماعيه للاسر الفقيره بشراء اطفالهم بمبالغ زهيده للمتاجره ببعضهم والاحتفاظ بالبعض الاخر... ليكونو نواة لافراد عصابات الجريمه المنظمه في المستقبل، كما تتاجر هذه العصابات في الاعضاء البشريه فضلا عن اداره اوكارالدعارة... وتشير التقارير الاخيره لمنظمه العمل الدوليه الى ان الاجمالى العام لهذه الانوا من التجاره تقدر عوائدها السنويه بحوالى خمسه مليارات دولار اى نسبه٢٠% تقريبا من الناتج المحلى الاجمالى العالمي(.G.N.P).

١:٢:٣ تجاره الاسلحه غير المشروعة:- تتم صفقات هذه الاسلحه بطرق ملتويه ومخفيه بين تجار الاسلحة والدول المصنعه لها... لتحقيق مكاسب اقتصاديه غير مشروعه والاطراف المستفيده من هذه الصفقات هي الدول المحظور عليها اقتناء الاسلحة ولعل خير مثال حاله العراق ابان حكم صدام حسين عندما فرضت على العراق العقوبات الاقتصادية عام ١٩٩٠...

وتقدر عوائد هذه الانوا من التجاره بانها كبيرة جدا ، كما ان الاحصائيات المتعلقة بهذا الموضو تتسم بالسرية و يتم تعتيمها لاعتبارات تتعلق بحساسيه العلاقات الدوليه لهذا النو من التجاره...

١:٢:٤ تمويل العمليات الارهابيه :- تقوم بعض الدول والمنظمات والاحزاب السياسيه بتمويل او جمع التبرعات وتقديمها لعصابات اجراميه لتقوم بنشاطات لتحقيق اهداف معينه... عن طريق استخدام العنف كاغتيال الشخصيات السياسيه والدبلوماسية والمشاهير...

١:٢:٥ -ارصده الرشاوى : ان اغلب صفقات الرشاوى تتم خلال عمليات كبيره معقده واجراءات يصعب اكتشافها... وتشير الاحصائيات بان نسبه الرشاوى تقدر بحوالى ٤٠% من قيمه المشاريع في بعض الدول الاسيويه... اى تعادل اكثر من خمسين مليار دولار... والغريب في الموضو ان حكومات اغلب الدول على علم بهذه الرشاوى.

١:٢:٦- تزوير العملة والتهرب الضريبى:- وكذلك الاموال الناتجه من التستر على الاجانب الذين يزاولون اعمال تجاريه في بعض البلدان دون اتبا الترتيبات النظاميه لعمل المستثمر الاجنبى في ذلك البلد ...

وتشير اخرالاحصائيات الى ان حجم عمليات غسيل الاموال اكثر من ٥٠٠ مليار دولار سنويا متاتية عن هذا المصدرفقط.

١:٣ علاقة غسيل الاموال بالعمل المصرفي

تشكل ظاهره غسيل الاموال التي يقوم بها محترفون يتم استئجارهم لتنفيذ هذه العمليات احد اهم الاخطار التي تواجه العمل المصرفي العالمي . خاصة في ظل التطورات التكنولوجية في عالم الخدمات والمنتجات المصرفية. ووفقا لتقديرات رسمية فان اكثر من ١,٣تريلون دولار(٤) تغسل سنويا اى ما نسبته ٥% من الناتج

المحلـي الاجمـالي (G.N.P.) .كمـا ان اعـاده ادخـال الامـوال غيـر المشـروعه فـي النظـام المصرفي يشكل هدف لهذه العصابات ليتم استخدامها بعد غسلها دون خوف من كشف هذا النشاطغير المشرو النبي نتجت عنه...

١:٤.تاريخ وحجم عمليات غسيل الاموال

ان ظاهره غسيل الاموال ليست حديثة العهد فقد ظهرت هذه العملية في العصور الوسطى بعد ان قامت الكنيسه الكاثولكية بحظر اعمال المراباة لاعتبارات قانونية واخلاقية. ونتيجة لذلك قام التجار والمرابون باستخدام اساليب جديده في عمليات الاقراض والحصول على الفوائد من خلال ما يسمى حاليا بشركات الظل...

ومن المعروف ان اكبر عمليات غسل الاموال في العالم في الوقت الحاضر تجرى في الولايات المتحده وروسيا..إذ قدرت الحكومة الامريكية ان الاموال التى يتم غسلها عبر القطا المصرفي وحده ما بين ٣٠٠ -٥٠٠ مليار دولار سنويا ... كما يتراوح حجم الاموال التي يتم غسلها سنويا عبر المراكز المالية العالمية بين ٧٥٠ مليار دولار الى ١٠٠٠ مليار دولار. ومن جهة اخرى تقدر المصادر العالمية المتخصصة ومنها صندوق النقد الدولي ان الحجم الحالي لعمليات غسيل الاموال يتراوح ما بين ٦٢٠ مليار دولار و١ تريليون دولار اي بنسبة من ٢% الى ٥% من الناتج المحلي الاجمالي العالمي (G.N.P.). اما في روسيا فان اغلب الاموال المغسوله تاتي من الرشاوى الحكومية، والفساد الادارى والمخدرات والجريمة المنظمه وتتراوح ما بين ٢٥% و٥٠% من الناتج المحلي الاجمالي(G.N.P.) لروسيا و١٠% لجمهورية التشيك و٧% الى ١٣% لبريطانيا من الناتج المحلي الاجمالى لهذه الدول. كما تعد سويسرا والولايات المتحدة الاميركية والمكسيك ملاذا كبيرا لغسيل الاموال ،ومن جهة اخرى تشير المعلومات انه منذ نهاية عام ١٩٩٣ حين انشئت وحدة المخابرات المالية البلجيكية وحتى منتصف عام ١٩٩٨ الى ان اكثر من ١٤١٦ قضية غسيل اموال قد احيلت للقضاء بقيمة ٣ مليار دولار. اما في الدنمارك فقد قدرت الاموال التي تم غسلها بحدود٦٥ ٥ مليون دولار وكذلك ٠ ٢ مليون دولار اعيد دفعها مرة اخرى الى اصحاب الاموال المغسولة وفي لوكسمبورغ تم غسل حوالي٤ ٦ مليون دولار وقد تم ضبط هذه القضايا جميعها بالملاحقة القانونية.(٥)

١:٥ هل تعد عملية الغسيل جريمه

اعتبر القانونيون غسيل الاموال نوعا من انوا الجرائم الاقتصادية المنظمه الحديثه... مثل جرائم المتاجره بالمخدرات وتهريب الاسلحة والرق الابيض... وتتصل هذه الجريمه بالبنوك والمؤسسات الماليه الاخرى لما توفره عملياتها من قنوات تستخدم في غسيل الاموال غير النظيفة،، خاصه بعد اعتماد هذه المؤسسات التكنلوجيا العالية للمعلومات والانترنيت. ويعرف اساتذة القانون هذه الجريمة بانها عملية يلجا اليها من يعمل بتجاره المخدرات والجريمه المنظه او غيرها من انوا الجرائم ،لاخفاء المصدر الحقيقيللدخل غير المشرو ..والقيام باعمال اخرى للتمويه كي يتم اضفاء الشرعية على الدخل الذى تحقق (٦)... وكان

اول استخدام لتعبير الاموال المغسوله في سياق قانوني او قضائى حصل في قضيه ضبطت في الولايات المتحده، اشتمل على مصادرة اموال على انها مغسوله ومتأتيه من تجارة مخدرات الكوكاين الكولومبي ...
يعتبرالقانونيون هذه الجريمه بانها جريمه تبعيه اى تفترض وقو جريمه اصليه سابقه عليها.حيث ينصب نشاط غسيل الاموال على الاموال و المتحصلات الناتجة عن الجريمه الاصليه...كما وتعد جريمه قابلةللتداول فالغالب وقو الجريمه الام على اقليم دوله ما... بينما يتوز غسيل تلك الاموال على اقاليم دوله اخرى... اى بعثره عناصر الجريمه على اكثر من دوله.

١:٦ كيف تتم عملية غسيل الاموال

عاده ما يقوم حائزي الاموال غير الشرعية بعد حصولهم على تلك الاموال من مصادرها المختلفة باستثمار تلك الاموال عن طريق شراء بعض الممتلكات او المجوهرات او الكماليات الثمينة وبيعها فيما بعد... وبعد الحصول على عوائد ذلك الاستثمار يتم تحويل المتحصلات الكترونيا محليا وعالميا من حساب لاخر وتستمر العملية بعد مرورها بعده ادوار لتصبح شرعية..والشائع هو ان يتم ايدا الاموال الوارده من مصادر غير شرعية وعلى دفعات اقل من المحدد والمطلوب الافصاح عنها في احد المصارف باسم جهه او مؤسسه. تكون قد اصدرت مستندات مزوره لبضائع او خدمات توريد.. وتقوم هذه الجهه بمزيد من التظليل بتحويل هذه الاموال وبسريه تامه الى بنوك في دول لا تتمتع بانظمه رقابيه قويه ..وتقوم هذه الجهه باعاده هذه الاموال على شكل قروض الى الجهه التى دفعت هذه الاموال في مقابل المستندات المزوره... اي يتم ادخال هذه الاموال في انشطه اقتصاديه تبدو مشروعه وكانها انشطه اقتصاديه عاديه...(٧)

لعل اعقد انوا غسيل الاموال هو غسيل اموال المخدرات نظرا لضخامة حجم الاموال المغسوله منها...فضلا عن نشاط القائمين بها وانتشار تعاطى المخدرات في العالم.. كما ان هناك مجموعة من الشركات المتخصصه في مجال غسيل الاموال وتحويلها من اموال غير قانونيه الى اموال نظيفه... وقد يتم استغلال البنوك بعده اساليب في عمليات غسل الاموال، كان يتم الايدا في حسابات مصرفية لمبالغ صغيره نسبيا من اصل مبلغ كبير، دون ان يثير الشبهات... وهناك ايضا التواطى الداخلى من قبل موظف المصرف لتسهيل عملية الغسل... ويتم ايضا عن طريق التحويلات بواسطة البنوك وشراء الادوات النقديه كالشيكات المصرفية والسياحيه واستغلال الوسائل الالكترونيه في التحاويل والايداعات... او خلق شركات وهميه يتم التعامل مع البنوك من خلالها... وتشير اخر الدرسات ان القائمين بعمليات غسيل الاموال اصبحت لهم الدرايه والخبره الكافية في كافة مجالات الاستثمار،، كالعقارات والمجوهرات والمعادن النفيسه والاسهم نظرا لكثره تعاملهم بهذا المجال بل اصبح بعضهم مرجعا في القانون والمحاسبة واداره المحافظ الاستثمارية وعمليات الاستيراد والتصدير ... وهذا يجعل اسلوب كشف عمليات غسيل الاموال اكثر تعقيدا.

١:٧طرق اكتشاف غسيل الاموال و مراحله:

عادة ما تتمكن الجهات المختصة (وحدة التحريات المالية)من اكتشاف جرائم غسيل الاموال من خلال مراقبة الايداعات و العمليات النقدية الكبيرة و المتكررة في الحسابات المصرفية...

او في حالة انتقال الاموال بطريقة غير عادية من قبل مود غير معروف ، لذلك يجب متابعة التحويلات داخليا و خارجيا خاصة عندما تكون من بنوك غير معروفة او وهمية او فرو بعيدة لمؤسسات مالية...او نتيجة عمليات خارج المؤسسات المالية ، مثل شراء السلع الفاخرة او العقارات او القيام بشراء المراكز المالية و المؤسسات التجارية و استعمالها لتغطية العمليات الماليه او استعمالها كقناه للسيوله النقديه... كما يمر هذا النشاط بثلاث مراحل اساسيه هي:-

*المرحله الاولى مرحلة الايدا PLACEMENT

حيث يتم ادخال الاموال الناتجة عن الاعمال غير المشروعه في الدوره الماليه... من خلال توظيف هذه الاموال في الانشطه التجاريه المشروعه.. وتتميز هذه المشاريع بان حجم السيوله فيها مرتفع جدا وهذا يعنى ان المجرمين في هذه المرحله يحاولون جمع كميات كبيره من النقود السائله ويتحاشون في هذه المرحله استخدام الصكوك او بطاقات الائتمان او وسائل الدفع الاخرى.. لكي لا تلفت الانظار اليها .. فهم يركزون على الخطوات الاتيه:

١- اجراء عملية ادخال الاموال في النظام المصرفي والمؤسسات الماليه دون لفت الانظار...

٢- نقل هذه الاموال من بنك الى الاخر او الى خارج القطر عن طريق التحويلات المصرفيه ... وتعد هذه المرحله من اشق المراحل بالنسبة لغاسلي الاموال بسبب القوانين والاجراءات الاحترازيه التي تقوم بها الدول للكشف عن هذه المظاهر التخريبيه...

** *المرحله الثانيه* يتم اخفاء المصدر الحقيقى للاموال وذلك عن طريق تهريبها الى بعض الدول التى لا تشتمل قوانيها المصرفيه على اجراءات مشدده تمنع جريمه غسيل الاموال، كما ذكرنا في الفقره ٢ اعلاه.. وتعرف الطريقة الثانيه بطريقة التغطيه (LAYERING) حيث يتم عمل العديد من العمليات المتتاليه و الكبيره الحجم والبالغه التعقيد... كذلك اجراءعمليات ماليه وقانونيه مشروعة مماثلة لغرض التغطيه

***المرحله الثالثه* والتى تعرف بمرحلة الدمج(INTEGRATION) لاضفاء الشرعيه على تلك الاموال القذره عن طريق استخدام تقنيات متطوره لتوظيف واستثمار الاموال وادخالها ضمن الدوره الاقتصاديه وفي هذه المرحله يصعب اكتشاف الجريمه... (8) وهنا يصبح من العسير التمييز بين الاموا ل النظيفة والاموال القذره. وقد يستمر القائمون بالغسل بالمزيد من التعاملات مع المنظمات الاقتصاديه ذات الاهداف النظيفة او نشاطات غير اجرامية...الى ان تتوارى الشبهات...

١:٨ التاثيرات الاقتصادية و التاثيرات غير الاقتصادية لغسيل الاموال:

تؤثر عملية غسيل الاموال على اداء مجمل مكونات الاقتصاد الكلي لاية دولة خاصة اذا ما واكبها وجود اقتصاد خفي يتضمن انشطة اقتصادية غير مشروعة ويمكن تلخيص ذلك بالاتي:

١:٨:١ - عدم سعي القائمين على عمليات غسيل الاموال الى الحصول على عائد مرتفع لاموالهم التي يرومون غسلها ولكنهم يسعون فقط الى مجرد استثمارات تمكنهم من اضفاء صفة الشرعية على اموالهم ليتمكنوا من المجاهرة علنا بمصدرها.

١:٨:٢ قيام اصحاب غسيل الاموال بتبييض اموالهم في البلدان النامية التي مازالت وسائل الرقابة فيها ضعيفة والقوانين والتشريعات المتعلقة بالاموال يمكن اختراقها بسهولة لذلك يقومون بتحويل هذه الاموال الى تلك البلدان التي بها معدلات فائدة منخفضةواسعار صرف غير مستقرة مما يؤدي الى وجود مؤشرات اقتصادية مضللة خاصة ما يتعلق بمعدلات الفائدة واسعار الصرف والمالية العامة كما ان انتقال هذه الاموال في ظل العولمة من اقتصاد لآخر يمكن ان يؤدي الى عدم الاستقرار الاقتصادي على المستوى الدولي.

١:٨:٣ يهدد غسيل الاموال الشفافية الدولية والقطرية في اسواق المال ، كما يهدد السمعة الحسنة فيها و يخلق مناخا مناسبا لوجود اسواق ذات سمعة سيئة و مصداقية ضعيفة .

كما يؤدي غسيل الاموال الى تعطيل تنفيذ السياسات المالية العامة عن طريق التهرب من دفع الضرائب وبالتالي على موارد الحكومة المتاحة لمقابلة التزاماتها وعلى ادائها الاقتصادي والاجتماعي.

ويمكن للمعاملات غير القانونية الناتجة عن غسيل الاموال ان تضر بالمعاملات القانونية عن طريق العدوى فمثلا تصبح بعض المعاملات التي تشمل مشاركين اجانب رغم انها قانونية تماما اقل جاذبية بسبب ارتباطها بغسيل الاموال وبصفة عامة فان الثقة تقل في الاسواق وكذلك تقل كفاءة دور الارباح بسبب انتشار جرائم خبراء البورصة والغ والاختلاس فضلا عن ان الاستهتار بالقانون ينتقل بالعدوى اذ ان خرق احد القوانين يجعل من السهل خرق القوانين الاخرى.

١:٨:٤ عدم الاستقرار وارتفا درجة المخاطر بالنسبة لنوعية الاصول التي تديرها المؤسسات المالية بما يؤثر على المتغيرات النقدية.

١:٨:٥ التأثير على حركة المبادلات المشروعة والزج باصحابها الى التورط في العمليات الاجرامية.

١:٨:٦ تاثيرات توزيعية سيئة خاصة على اسعار الاصول.

ويمكن اجمال التاثيرات الاقتصادية لهذه الجرائم بكونها تودى الى:

تسرب الاموال المغسولة و اختلال في نمط الانفاق و الاستهلاك.. مما ينتج عنه نقص في المدخرات اللازمة للاستثمار في الانشطة الاقتصادية الهامة . ومن جهة اخرى يتسبب خروج الاموال المغسولة من الاقتصاد الوطني للدول.. في زيادة العجز في ميزان المدفوعات و حدوث نقص في سيولة النقد الاجنبي ونقص احتياطي الدولة من العملات الصعبة ، كذلك تؤكد الدراسات ان غسيل الاموال يؤدي الى انخفاض الانتاجية بنسبة عالية ،حيث ينمو القطا الاقتصادي غير الرسمي بعدل اسر من معدل نمو قطاعات الاقتصاد الرسمي ، كما يرتبط غسيل الاموال بزيادة البذ في الانفاق، مما يساهم فيإرتفا الاسعار المحلية و حدوث ضغوط تضخمية في الاقتصاد الوطني ، واحداث خلل في توزيع الدخل الوطني... وزيادة الفجوة بين الاغنياء و بين شرائح المجتمع و تفريد التمايز الطبقي مما يؤدي بدوره الى عدم وجود استقرار اجتماعي ، حيث ان تهريب الاموال المغسولة الى الاقتصاد القومي للدولة. يتسبب في زيادة الفجوة بين الموارد المتاحة واحتياجات الاستثمار القومي بعد تهريب الاموال الى الخارج مرة اخرى ، و قد تؤدي عمليات غسيل الاموال ايضا الى انهيار الاسواق المالية

من خلال لجوء بعض المستثمرين الجدد الذين لديهم قدرات ماليه كبيرة الى شراء الاوراق المالية ليس بهدف الاستثمار و لكن من اجل اتمام مرحلة معينة من مراحل غسيل الاموال ، كذلك تهديد الشفافية و السمعة الحسنة في الاسواق المالية المحلية و الدولية.

التاثيرات السياسية :-

يؤدي غسيل الاموال الى حدوث اضطرابات اجتماعية وسياسية فقد اثبتت الدراسات وجود علاقة بين غسيل الاموال وحركات الارهاب والتطرف والعنف الداخلي فضلا عن نشاط المافيا العالمية ودورها في حدوث الانقلابات السياسية في بعض الدول النامية مما قد يزعز امن واستقرار المجتمعات النامية في دول العالم الثالث كما تستخدم عمليات غسيل الاموال في توفير الدعم المالي وتمويل شراء السلاح اللازم لحدوث الانقلابات العسكرية والسياسية على مستوى العالم وذلك بالتعاون مع اجهزة متخصصة في تنظيم وادارة الصراعات السياسية والاستراتيجية عالميا.

اضف الى ذلك فان وجود علاقة وثيقة بين الجاسوسية السياسية والاقتصادية وبين غسيل الاموال اذ تحتاج اجهزة المخابرات والجاسوسية الى التمويل اللازم لعملياتها حول العالم ومن ثم تتجه الى استخدام البنوك التجارية وفروعها ومراسليها في العديد من الدول لتوجيه الاموال من دولة تجميع الاموال الى دولة مزاولة للعمليات التجسسية في مختلف انحاء العالم وقد تلجأ بعض اجهزة المخابرات والتجسس الى استخدام الاموال الهاربة في تأسيس شركات وهمية لمزاولة الاعمال غير المشروعة وتنفيذ بعض العمليات التخريبية او التدميرية الموجهة الى انظمة او حكومات معينة في مختلف الدول وتستخدم بعض الاحزاب والفرق السياسية حصيلة اموال تجارة المخدرات وتزييف النقد المحلي والاجنبي في تمويل عملياتها العسكرية ضد نظامالحكم في اطار الصرا على السلطة السياسية كما هو الحال في عدد من الدول التي اشتهرت بزراعة وتجارة المخدرات.

التاثيرات الاجتماعية:

كما تؤدي عملية غسل الاموال الى قلب ميزان البناء الاجتماعي في البلاد بصعود المجرمين القائمين على غسيل تلك الاموال الى هرم المجتمع، في الوقت يتراجع فيه غيرهم من ابناء الوطن الذي الى اسفل القاعدة ،واذا اصبح المال هو معيار القيمة عند الافراد في المجتمع بصرف النظر عن مصدره... قد يؤدي الامر الى اهتزاز القيم الاجتماعية المستقرة في المجتمع الذي ينعم بالسلام الاجتماعي ، ومن سلبيات عملية غسيل الاموال، انها تعد اهم الاسباب في انعدام الروابط بين افراد المجتمع ولها دور اساسي في عزوف الافراد عن القيام بالانشطة المشروعة،الامرالذي قد يؤدي الى تفشي ظاهرة الانانية وتبح مصلحة الوطن والانتماء اليه في الدرجة الثانية ، وتسهم عملية غسيل الاموال في تفشي ظاهرة تحدي القانون والتمرد والاستهانةبالسلطة الشرعية وعدم الرغبة بالتمسك بالانظمة والقوانين المعمول بها ،كذلك تسهم الرشوة التي تدفع في عمليات غسيل الاموال في تدمير النسيج القيمي والاخلاقي قي المجتمعات ، واخيرا فان عملية غسيل الاموال تعد عاملا اساسيا في عدم الاستقرار السياسي وزيادة التوتر الامني حيث يتم تخصيص جزء كبير من هذه المبالغ في دعم حركات الارهاب والتطرف.

المبحث الثاني

٢:١ الجهود الدولية لمكافحة غسيل الاموال

تعمل جميع دول العالم على جذب رؤوس الاموال والاستثمارات الاجنبيه وتوفير العديد من المزايا مثل تامين حد معقول من السريه في الحسابات والتعاملات الماليه.لضمان عدم تسرب هذه الارصده للخارج، وتشدد في الوقت نفسه على المؤسسات الماليه للتاكد من تطبيق الانظمه والقوانين التي تضمن سلامه النظام المالى وحمايته من جرائم غسيل الاموال... وفي هذا الصدد قامت الكثير من دول العالم بمحاربه جريمه غسيل الاموال من خلال وضع انظمه وقوانيم صارمه لمحاربه هذه الظاهره... كما وتبنت الامم المتحده ميثاق محاربة التحركات غير الشرعيه في تجاره المخدرات والعقاقير المخدره (ميثاق فينا ١٩٨٨ وانشاء لجنه ماليه لمكافحة غسيل الاموال لقمه الدول الصناعيه في باريس عام ١٩٨٨ وقد وضعت هذه الجنه التوصيات الاربعين عام ١٩٩٠ وعدلت عام ١٩٩٦... لتنسيق وتنفيذ قوانين غسيل الاموال في المراكز الماليه العالميه... وقد انضم الى هذه اللجنة ٢٩ دولة وهيئتان دوليتان هما الاتحاد الاوربي ومجلس التعاون الخليجي... وتهدف هذه الجهود الدوليه ملاحقة الاموال المتحصله من تجاره المخدرات وتجاره الرقيق الابيض وجميع اشكال الجريمه ..وكذلك من خلال تبادل المعلومات عن طريق الاجهزه الامنيه والقضائية والماليه ... ومن الجدير بالذكر ان القلق المتزايد لخطر غسيل الاموال على النظام المصرفي الدولى والمؤسسات الماليه ، قادة الدول السبع وهي كندا وفرنسا والمانيا وايطالياواليابان وبريطانيه والولايات المتحده (٩) تشكيل قوه العمل للمهمات الماليه عام ١٩٨٩ لدراسة تقنيات واتجاهات غسيل الاموال.ومراجعه اساليب المكافحة على المستويين المحلى والدولى وايجاد تدابير اضافيه...

كما وان جمعية متخصصة لمكافحة غسيل الاموال تاسست عام ٢٠٠١ في الولايات المتحده بهدف تطوير المعرفة والمهارات والخبرات للاشخاص المعتمدين المنوط بهم كشف ومنع ومحاربه عمليات غسيل الاموال...

٢:٢ مكافحة غسيل الاموال فى الوطن العربى

اصبحت الدول العربيه وبالاخص الخليجيه عرضه لتمرير عمليات غسيل الاموال لما تتمتع به الانظمه المصرفيه والماليه فيها من سريه تجاه السلطات القضائيه والماليه والنقديه.. فضلا عن حداثتها واستخدامها التكنولوجيا المتقدمه في المعاملات...

ففي لبنان على سبيل المثال فان قانون السرية المصرفية لا يسمح بافشاء اسم العميل حتى ولو تاكد للمصرف بان هذا العميل يقوم بعمليات مشبوهة... ومن الجدير بالذكر ان السرية المصرفية تعد المغذي المناسب لعملية غسيل الاموال... وعبئا امام مراقبتها... كما ان هناك مجالات اخرى نجدها في الوطن العربى تعمل على تشجيع العمليات غير المشروعة منها على سبيل المثال:

١-الاستعمال الكثيف للنقد الاجنبى ولعل اغلبية اقطار الخليج العربى ولبنان (١٠) يتعاملون بالعملة الاجنبية في المعاملات اكثر من تعاملهم بالعمله المحليه.

٢-التحويلات بدون قيود للعملات الاجنبية داخل وخارج تلك الاقطار...

٣- استخدام الصكوك بدرجة كبيره في المعاملات وتظهيرها عدة مرات مما يخفى الاشخاص المشتركين في تجييرها... وبهذا تكون مصدر خصب لغسيل الاموال.

٤-التجاره الالكترونية والتحويلات الالكترونية في الوقت الحاضر اصبحت مصدرجديد من مصادر تغذية هذه الجرائم.
ومع ذلك حاولت دول الخليج(١١)صياغة مسودات موحده لمكافحة عمليات غسيل الاموال... منها الندوه العالمية الرابعة لمكافحة غسيل الاموال في عمان في ايار ٢٠٠٠ تاكيدا لهذا الاهتمام... وفي الاردن(١٢) اصدر البنك المركزى الاردني تعليمات عام ٢٠٠١ تتعلق بفتح الحسابات والوثائق المطلوبه للافراد والشركات والجمعيات الخيرية... والعمليات النقديه للمتعاملين مع البنك والبيانات المتعلقة بالمعاملات المصرفية... ويمكن اجمال موقف الدول العربية من هذه الظاهره هو اعداد و تشكيل وصياغة اجراءات جرائم غسيل الاموال في نظام متكامل يحد من هذه الظاهره الخطيره،،ويؤكد في الوقت نفسه على حتمية وجود جهة (وحدات تحريات مالية) تقوم بالتنسيق بين المؤسسات المالية والاجهزة المالية والقضائية في كل ما يتعلق بجرائم غسيل الاموال ، والعمل على تطوير و تحديث انظمة الحسابات المصرفية ،بما يتناسب مع سرية هذه الحسابات وشفافية مصادر هذه الاموال وضمان شرعيتها(١٣) ، وتدريب العاملين في البنوك والمؤسسات المالية على الاساليب الحديثة لكشف محاولات غسيل الاموال ، وضرورة الاستفادة من الخبرات العالمية في مجال مكافحة غسيل الاموال ، وايجاد الية تنسيق و تعاون دولي من خلال تبادل المعلومات و الخبرات القانونية والمالية التي من شانها ان تؤدي دورا هاما في مكافحة غسيل الاموال .
خلق الحصار الاقتصادى على العراق عام ١٩٩٠.بيئة ملائمة لمثل هذه الانشطه غيرالمشروعة،وفي مقدمتها ظاهره تهريب الاموال بمختلف اشكالها واساليبها... وغدت الاموال تدخل وتخرج في عمليات كبيره تسندها دول الجوار... وعلى الرغم من ضآلة الاحصاءات الرسمية الا ان بعض التقارير الكمركية قد اشارت الى ان عام ١٩٩١ شهد تهريب اكثر من ٤٠ مليون دينار ... واذا اخذنا بنظر الاعتبار الارقام غير المسجلة نستطيع القول ان هناك العشرات من الاشخاص يمارسون هذه الانشطة بيسر ودون رقابة...
واكثر عمليات الغسل قام بها مسؤولون كبار في ظل النظام السابق ويتمثل بشراء العقارات والسيارات كوسيلة لتبيض تلك الاموال... وبعد سقوط النظام السابق تزايدت عمليات غسل الاموال حيث كثرت عمليات تزييف النقود وادخالها ضمن الدوره الاقتصادية وشاركت المصارف الحكومية والاهلية في هذه الجرائم ولعل تصريحات وزير المالية العراقي بالكشف عن ارقام بلغت مليارات من الدنانير المزوره التى ادخلت الى الجهاز المصرفى المتمثل بمصرف الرافدين ومصرف الرشيد وفروعهما.لصورة واضحة لغسيل الاموال...واستفحلت هذه الظاهره وارتفعت اسعار العقارات الى مستويات غير مالوفة...(**) ولم تجد السلطه المؤقته اية امكانية للحد من هذه الظاهره المستفحلة.
كما جرت بعض المحاولات لمكافحة هذه الظاهرة تتضمن قرار برقم ٥ لعام ١٩٩٧ الذي يمثل احدث تشريع عراقي يتعلق بموضو غسيل الاموال القذرة ، حيث نص في الفقرة اولا على:(تصادر الاموال المنقولة بما فيها النقود و الاموال الغير المنقولة التي لت ملكيتها الى شخص بصورة غير مشروعة و قام بنقل هذالملكية الى الغير بقصد التهرب من حكم القانون)
هذا فضلا عن انضمام العراق اتفاقية الامم المتحدة عام ١٩٨٨ لمكافحة الاتجار غير المشرو بالمخدرات بموجب القانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٩٦ و المنشور بجريدة الوقائع العراقية رقم ٣٥٤٦ في ١٩٩٦/١٢/٢ (١٤)

* بسبب الظروف غير الطبيعية الاقتصادية والسياسية والامنية التي يمر بهاالعراق فان هذه الظاهره وغيرها بداءت تتحول من سلوك على مستوى افراد الى سلوك على مستوى مجاميع او منظمات .

الاستنتاجات والتوصيات

المضامين التي وردت في البحث تبين ان عملية غسيل الاموال لم تعد قاصره على الدول المتقدمة وانما امتدت لتشمل اماكن اخرى في العالم ، و اذا كانت الدول المتقدمه قد حدت من تاثيرات هذه الانشطة غير المشروعة،فان الدول النامية لا زالت عرضة لتاثيرات هذه الظاهرة... و تبين ايضا ان هذه الاعمال او الانشطة غير القانونية شانها شان الجرائم المنظمة فاركان الجريمة واهدافها متشابهين...

ونظرا للاضرار الكبيره التي تنتج عن هذه الانشطة والتي تناولناها بشيء من التفصيل فقد اصدرت كثيرا من الهيئات والتجمعات الدولية كثيرا من الاجراءات للحد من هذه الظاهره،كما تحرص الموسسات المصرفية التى هي الشريان المغذى للعمليةعلى تدريب العاملين فيها لمساعدتهم في تميز الانشطه غير المشروعة التي يجريها غاسلو الاموال...

والتوصيات التاليه يمكن اضافتها الي الجهود المبذولة اعلاه:

اولا:المستوى التنظيمي ويتمثل في اصدار الانظمه والقوانين لمكافحة ظاهره غسيل الاموال، وتفعيل دور الجهات القضائية ومنحها صلاحيات تحريم ومعاقبه المؤسسات الماليه المتورطه ومصادره الاموال، ومعاقبه الجناة وتطوير الاجراءات القانونيه التى تنظم انشطة البنوك والمؤسسات الماليه وشركات الصيرفه...

ثانيا: المستوى المالى والرقابى للمصارف... وذلك عن طريق تطوير اليه الرقابه المالية من قبل البنك المركزى والجهات المتخصصه الاخرى ،على انشطة البنوك والشركات، للتاكد من تطبيق القوانين والانظمه ومراقبه التدفقات الماليه الداخلة والخارجة ورصد حركه الاموال غير المشروعه من خلال استحداث اليات عمل مصرفيه حديثه تتضمن شفافية مصادر رؤوس الاموال... وفي الوقت ذاته تحرص على سريه المعاملات من خلال تدريب و تطوير المتعاملين في الصرف الاجنبى على اعلى المستويات ، لمكافحة جريمه غسيل الاموال... وعلى البنوك ان تخطر الجهات المختصه بالرقابه الماليه عن اية عمليات مشبوهه وتوفير المعلومات المهمه عن التحويلات الالكترونيه...على المصارف مراعات الضوابط الاتية في كشف ومكافحة جرائم غسيل الاموال...

١- تدقيق العمليات المصرفيه وتشمل مراقبة ما يلى:

أ-الايداعات النقديه الكبيره التى يقوم بها افراد اوشركات اغلب تعاملهم بالصكوك.

ب- الزيادات الضخمة والمفاجئه في الودائع النقديه لاى عميل او شركه دون سبب واضح، خصوصا اذا تم التحويل خلال مدة زمنيه قصيره من الحساب الى جهه لا ترتبط في العاده مع العميل بصلة...

ج-العملاء الذين يسعون لتبديل كميات واضحه من الاوراق النقديه من فئات صغيره الى فئات كبيره دون ابداء اسباب واضحه

د-العملاء الذين يحولون مبالغ كبيره الى الخارج والداخل مصحوبه بتعليمات الدفع نقدا...
ه- العملاء الذين يستخدمون وسائل الدفع نقدا بدلا من استعمال وسائل الدفع الاخرى

٢-تدقيق حسابات العملاء وتشمل :::

أ-العملاء الذين يحتفظون بعدد من الحسابات التى لايطلبها نو العمل الذى يودونه خصوصا اذا كانت هنالك معاملات مصرفية لاشخاص غير معروفين...

ب-العملاء الذين لديهم حسابات متعددة والذين يودعون مبالغ نقدية في كل من تلك الحسابات ويشكلمجمو تلك الايداعات مبلغا كبيرا
ج-الفرد اوالشركة ممن يظهر حسابه فعليا عدم وجود نشاطات عادية مصرفية شخصية كانت ام مرتبطة بعمل تجاري ،ويسعمل ذلك الحساب لتلقي او توزيع مبالغ كبيرة غير واضحة او ليس له علاقة بصاحب الحساب او عمله التجاري.
د- العملاء الذين لديهم حسابات مع عدة بنوك ضمن المنطقة الواحدة ويقومون بتحويل ارصدة تلك الحسابات الى جهة خارجية .
ه- سحوبات نقدية كبيرة من حساب غير نشط سابقا اومن حساب قد تسلم في الحال اموالا كثيرة غير متوقعة من الخارج.
وقيام عدد كبير من الاشخاص بايدا اموال في الحسب نفسه دون تفسير ملائم.

٣-تعاملات ذات صلة بالاستثمار

أ-شراء اوراق مالية للاحتفاظ بها في خزانة الامانات لدى المؤسسةالمالية، حينما لا يبدو ذلك متلائما مع المكانة الظاهرة للعميل .
ب-شراءاوبيع اوراق مالية دون غرض واضح اوفي ظروف تبدو غير اعتيادية .

٤-المعاملات المصرفية والمالية الدولية

ا-بناء ارصدة كبيرة لا تتناسب مع معدل دوران العمل التجاري للعميل والتحويل المتتالي للحساب او حسابات مفتوحة في الخارج .
ب-طلبات متتالية لاصدار شيكات للمسافرين (شيكات سياحية) وحوالات بعملات اجنبية او ادوات اخرى قابلة للتداول بمبلغ يفوق الحد المعتمد كمؤشر من دون ابداء اسباب واضحة .
ج-ايداعات متتاليه لشيكات المسافرين اوالحوالات بالعملات الاجنبية والتي تزيد قيمتها عن الحد المعتمد كمؤشر. بدون ابداء اسباب واضحة ،خاصة اذا كانت صادرة من الخارج .

٥-استعمال خطابات الاعتماد وغيرها من وسائل التمويل التجاري لنقل الاموال بين الدول

ا-ان تكون المبالغ الواردة في وثائق خطابات الاعتماد المقدمة من عميل الى البنك او سلطات الجمارك غير مطابقة للاصل ، وفي هذه الحالة على البنك ايقاف الاجراءات الخاصة بالعمليه واتخاذ الاجراءات الازمة .

ب-ان يكون حجم التسهيلات غير مطابق للضمانات في الحيازة او مع طبيعة او مستوى النشاطات ومع ملاءة العميل .
ج-التمويل مقابل اصول لا تتوافق مع وضع العميل او يكون مصدر تلك الاصول غيرمعروف.

٦-الخدمات الالكترونية :

ا-عندما تتلقى احدى الحاسبات عدة تحويلات مالية صغيرة بالطريقة الالكترونية لتحويلها.وبعد ذلك يقوم صاحب الحساب بعمل تحويلات كبيرة بالطريقة نفسها الى بلد اخر.
ب- العملاء الذين يودعون دفعات كبيره وبشكل منتظم بما في ذلك الايداعات الالكترونيه... والتى لا يمكن تصنيفها على انها ايداعات بحسن نيه او الذين يتلقون دفعات كبيره وبشكل منتظم من دول تعد مروجة للمخدرات والانشطه غير القانونيه...

ج-التحويلات من الخارج التى تصل باسم عميل البنك او ايه مؤسسه الكترونيا من دون ان تمر بالحساب (ى لا تود ثم تسحب من الحساب) غير مسموح بها اى يجب ان تسجل في الحساب وتظهر في كشف الحساب ... هذا على مستوى العمل المصرفي داخل الدول.
اما على نطاق العلاقات المصرفية الدولية فيمكن:-
١ - الاستفادة من خبرة عدد من المصارف العالمية التي تتجه نحو مكافحة غسيل الاموال والعمل على ايجاد لية تنسيق وتعاون دولي من خلال تبادل المعلومات والخبرات القانونية والمالية والنقدية التي من شأنها ان تؤدي دورا هاما في مكافحة غسيل الاموال.

٢-اهمية اشتراك المؤسسات المالية والمصرفية في اتخاذ القرارات والمتابعة المرتبطة بمجال مكافحة غسيل الاموال وفقا للمعايير والضوابط الدولية وضرورة النص بأتخاذ كافة الترتيبات والاجراءات التي من شأنها منع العملاء او غيرهم من القيام بعمليات ترتبط بغسيل الاموال. كما يجب تعيين ضابط تنسيق في كل مؤسسة مالية او مصرفية يشكل حلقة وصل بين المؤسسات وبين سلطات التحقيق الامنية، فضلا عن اهمية التدقيق في التقارير السنوية للمؤسسات المالية واتخاذ كافة الاحتياطات الامنية المرتبطة بهذا المجال.
٣-اهمية عقد مؤتمرات وندوات تهدف الى نشر الوعي لدى كافة المعنيين واطلاعهم على خطورة وعواقب عمليات غسيل الاموال وتاثيرات ذلك على المواطن بصفة خاصة وعلى الاقتصاد المحلي بصفة عامة، وتدارس هذه الظاهرة بشكل معمق لايجاد حلول مناسبة لمحاربتها.

المصادر:

١-مجلة الاتحاد الاقتصادى، قطر، العدد ٩٠٨٨ في ٢٣ ابريل ٢٠٠٣ ، ص٥٥

٢- مجلة اتحاد المصارف العربية، بيروت، تموز، ٢٠٠٠ ،العدد ٢٣٥ ، ص٨
٣- بنك الكويت الوطني،العدد ٢٣ ، شباط ٢٠٠٣ ، ص١ - ٤ الموقع الالكتروني لقناة الموسوعة العربية للكومبيوتر
٤-الايكونومست الاقتصادية بالانكليزية الصادرة في ٢٥ مايس ٢٠٠٠
٥- مجلة الاتحاد الاقتصادى قطر مصدر سابق
٦- البنك المركز بالاردني النشرة الاقتصادية العدد٢١١ سنة ٢٠٠٢ ، الموقع الالكتروني لقناة الموسوعة العربية للكومبيوتر .
٧- بنك الكويت الوطنى مصدر سابق
٨- جواد كاظم البكرى،غسيل الاموال،مجلة القادسية للعلوم الادارية والاقتصادية العدد ١,٢ المجلد ٤ ، ص ٥٢ – ص٥٥
٩- مجلة اتحاد المصارف العربية مصدر سابق
١٠- نشرات البنك السعودى للتنمية ،العدد ١٣٨٣ ،سنة ٢٠٠٣ ، نشرة الانترنيت بتاريخ ٢٠٠٣/٩/١٩
١١- بنك السودان المركزى قانون تعديل العمل المصرفي، تموز ١٩٩٠،(نشرة اقتصادية دورية) .
١٢- وكالة الانباء الاردنية، حديث لعضو المجلس الاستشارى لجمعية مكافحة غسيل الاموال السيد حسام العبد، عمان ٢٩ كانون الاول ٢٠٠٣ ، الموقع الالكتروني لقناة الجزيرة.
١٣- الامانة العامة لجامعة الدول العربية،القطا الاقتصادى الخدمات الاساسية نوفمبر ٢٠٠٢ ، ص٢٢
١٤- د. احمد عباس الوزان " مستجدات ظاهرة غسيل الاموال ،قنوات الغسيل ، سبل المكافحةمجلة كلية الاداره والاقتصاد الجامعة المستنصرية العـــدد ٤٩ سنة ٢٠٠٤ ، ص٢٢